

Distr.  
GENERAL

S/PRST/1995/52  
12 October 1995  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



بيان من رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٣٥٨٧ التي عقدها مجلس الأمن يوم ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ فيما يتعلق بنظر المجلس في البند المعنون "الحالة في جمهورية البوسنة والهرسك"، أدلى رئيس مجلس الأمن، باسم المجلس، بالبيان التالي:

"يرحب مجلس الأمن ببدء نفاذ اتفاق وقف إطلاق النار الذي تم التوصل إليه بين الأطراف البوسنية في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.

"وينتهد مجلس الأمن هذه الفرصة ليعرب عن امتنانه لكل من قاموا بالتفاوض بشأن إتفاق وقف إطلاق النار ولقوة الأمم المتحدة للحماية وغيرها ممن خاطرنا بحياتهم في كثير من الأحيان، حتى جعلوا من الممكن، بالتعاون مع جميع الأطراف، إعادة إمدادات الغاز والكهرباء إلى سكان سراييفو لتمكينهم من العيش في ظروف أفضل.

"ويطالب مجلس الأمن جميع الأطراف بالامتنال امتثالا كاملا لأحكام إتفاق وقف إطلاق النار والامتناع عن أي نشاط عسكري يمكن أن يعرض عملية السلام للخطر. ويعرب عن عميق قلقه لحدوث أي عملية تثير تحركات سكانية واسعة النطاق تضر بعملية السلام وبالتسوية النهائية العادلة. ويساور المجلس القلق بصورة خاصة إزاء التقارير الجديدة المتعلقة بتحركات السكان المشردين في منطقتي سانسكي موست ومركويتش غراد.

"ويكرر مجلس الأمن إدانته القوية لجميع ممارسات التطهير العرقي أينما حدثت وأيا كان فاعلها. ويطالب بوقف هذه الأعمال فورا ويشدد على الحاجة الى التخفيف من المعاناة الناتجة عن هذه الأفعال. ويحث المجلس جميع الأطراف البوسنية على الاحترام الكامل لحقوق جميع الطوائف بما في ذلك حقها في البقاء حيث هي أو في العودة إلى مواطنها بسلام.

"ويشعر مجلس الأمن خاصة بقلق عميق إزاء التقارير الجديدة التي تفيد بإرتكاب أعمال التطهير العرقي في منطقتي بانيلوكا وبريدور، وخصوصا التقارير، بما في ذلك تلك الواردة من المنظمات الإنسانية الدولية، التي تفيد بأن صرب البوسنة والقوات الأخرى شبه العسكرية يأخذون

من كان في سن الجنديّة من الرجال والفتيان غير الصربيين. ويطلب المجلس بالإفراج عن أولئك الأشخاص فوراً.

"ويطلب مجلس الأمن الطرف الصربي في البوسنة بأن يتيح لأفراد الأمم المتحدة وممثلي لجنة الصليب الأحمر الدوليّة إمكانية الوصول المباشر وغير المقيد إلى جميع المناطق المثيرة للقلق. ويطلب أيضاً بالسماح لممثلي لجنة الصليب الأحمر الدوليّة بزيارة وتسجيل أي أشخاص محتجزين ضد إرادتهم. ويكرر مجلس الأمن في هذا الصدد مطالبته الواردة في القرار ١٠١٠ (١٩٩٥) وفي بيان رئيسه الصادر في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ بشأن سربرنيتسا وزيبا.

"ويؤكد مجلس الأمن من جديد أن الذين ارتكبوا، أو أمروا بإرتكاب، انتهاكات للقانون الإنساني الدولي سيكونون مسؤولين فردياً عن هذه الأعمال. ويشير المجلس في هذا الصدد إلى إنشاء المحكمة الدوليّة عملاً بقراره ٨٢٧ (١٩٩٣) مؤكداً على أنه ينبغي لجميع الدول أن تتعاون تعاوناً تاماً مع المحكمة وأجهزتها.

"وسيبقي المجلس هذه المسألة قيد نظره الفعلي".

— — — — —